ذلك ازكى لهم فمن قال النظر ازكى كان مكذبا للقرآن انتهى ما هو المقصود من كلامه قدس سره ورضى عنه وبهذا يسقط كلام المنصف على ان الشيخ المقبول من كبار علمآء الشيعة ذكر فى كتاب الدروس انه يجوز القضآء بشروطه فى الدرس وتلك الشروط هى ان يكون المسمع امرأة وان لا يكون شعرا فى الهيآء كذا فى شرح القواعد فقد بان لك ان كيدهم وقع فى تحريمهم وحاق بهم ما زوروه من حكمهم فكانوا كالباحث عن حتفه بظلفه والجازع مارن انفه بكفه ولكن الله المؤمنين القتال والحمد لله على كل حال سوى الكفر والضلال ولعلم ان هذا التفصيل لم يكن فى الاصل وقد رضخ بنا فيه عن عادة الكتاب لما ان هذا المطلب ما قد اشتبه فيه بعض القاصرين ورذل وهذا آخر ما اردناه من ذكر المكائد التى لا تحصى والله نسئل ان يقينا شرها وقطرة من بحار وكثير مما تركته من الكتاب يعلم مما ذكر فى سآئر الابواب وفيما ذكرناه كفاية لمن سلم من داآء الغفلة والغواية

الباب الثانى فى بيان اقسام اخبار الشيعة واحوال اسانيدهم وطبقات رجالهم

وما يتبع ذلك اما اقسام اخبارهم فاعلم ان اصولها عندهم اربعة صحيح وحسن وموثق وضعيف

اما الصحيح فكل ما اتصل رواته بالمعصوم بواسطة عدل امامى وعلى هذا فلا يكون المرسل والمنقطع داخلا فى الصحيح لعدم اتصالهما وهو ظاهر مع انهم يطلقون عليهما لفظ الصحيح كما قالوا روى ابن عمير فى الصحيح كذا وكذا ويعتبرون العدالة فانهم يقولون رواته مجهول الحال صحيح كالحسين ابن الحسن بن ابان فانه مجهول الحال كما نص عليه ابن المطهر الحلى فى المنتهى مع انها مأخوذة فى تعريف وكذا لا يعتبر عندهم كون الراوى اماميا فى اطلاق الصحيح فقد اجملوا وقيود التعريف كلها وايضا قد حكموا بصحة حديث من دعا عليه المعصوم بقوله اخزاه الله وقاتله الله ولعنه او حكم بفساد عقيدته او اظهر البرآءة منه وحكموا ايضا بصحة روايات المشبهة والمجسمة ومن جوز البدآء عليه تعالى عن هذه الامور كلها مع كفرة ورواية الكافر غير مقبولة فضلا عن صحتها فالعدالة غير معتبرة عندهم وان ذكروها فى تعريف الصحيح لان الكافر لا يكون عدلا البتة وحكموا ايضا بصحة الحديث الذى وجدوه فى الرقاع التى اظهرها ابن بابويه ودعيا انها من الائمة وروا عن الخطوط التى يزعمون انها خطوط الائمة ويرجحون بهذا النوع على الروايات صو

الصحيح الاسناد عندهم بهذا حال حديثهم الصحيح الذى هو اقوى الاقسام الاخر عندهم اعلما يا

واما الحسن فهو عندهم ما اتصل رواته بالمعصوم بواسطة امامى ممدوح من غير نص على عدالته وعلى هذا فلا يكون المرسل والمنقطع داخلين فى تعريف الحسن ايضا مع ان اطلاقه عليهما شايع عندهم حيث صرح فقهآؤهم بان رواية زرارة فى مضمر اجماع اذا افتضاه فى عام آخر حسن مع انها منقطعة ويطلقون لفظ الحسن على غير الممدوح حيث قال ابن المطهر الحلى طريق الفقيه

الى

الى صفوان بن يحيى حسن مع انه لم يمدحه احد من هذه الفرقة واما الموثق ويقال له القوى ايضا فكل ما دخل فى طريقه من نقل الاصحاب على توثيقه مع فساد عقيدته وسلامة باقى الطريق عن الضعف مع انهم اطلقوا الموثق ايضا على طريق الضعيف كالخبر الذى رواه السكونى عن ابى عبد الله عن امير المؤمنين وكذا اطلقوا القوى على رواية نوح بن دراج وباجيته ابن عمارة الصيرفى واحمد بن عبد الله بن جعفر الحميرى مع انهم امامية ولكنهم ليسوا بممدوحين ولا مذمومين واما الضعيف فكل ما اشتمل طريقه على مجروح بالفسق ونحوه او مجهول الحال واعلم ان العمل بالصحيح واجب عندهم اتفاقا مع انهم يرون بعض الاخبار الصحيحة لا يعملون بموجبها كما روى زرارة عن ابى جعفر قال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اطعموا الجدة السدس ولم يفرض الله لها شيئا وهذا خبر موثق وروى سعد ابن ابى خلف عن ابى الحسن الكاظم عليه السلام قال سألته عن بنات الابن والجدة فقال للجدة السدس والباقى لبنات الابن وهذا خبر صحيح عندهم فهم يقولون ما لا يفعلون ثم اعلم ان اكثر علمآء الشيعة كانوا يعملون بما بقا روايات اصحابهم بدون تحقيق وتفتيش ولم يكن فيهم من يميز رجال الاسناد اصلا ولا من الف كتابا فى الجرح والتعديل حتى صنف الكشى سنة اربعمائة تقريبا كتابا فى اسمآء الرجال واحوال الرواة وكان مختصرا جدا لم يزد الناظر فيه الا تحيرا لانه اورد فيه اخبارا متعارضة فى الجرح والتعديل ولم يكن يرجح احدها على الاخر ثم تكلم المفيد فى الضعفآء والنجاشى وابو جعفر الطوسى فى الجرح والتعديل وصنفوا فيه كتبا مطولة ولكنهم اهملوا فيها توجيه التعارض بالمدح والقدح ولم تيسر لهم ترجيح احد الطرفين ولهذا منع صاحب الدراية تقليدهم فى باب الجرح والتعديل وفى هذا المقام فوائد تتعلق بالرواة تركناها لطولها فراجع الاصل

تتمة لهذا الكلام فى ادلة الشيعة

اعلم ان الادلة عند الشيعة اربعة كتاب وضرورة واجماع وعقل اما الكتاب الذى يعتمد عليه فى الاستدلال فهو ما اخذ من الائمة المعصومين ولم يوجد عنهم واما هذا فزعموا فيه التحريف والاسقاط والعياذ بالله كما فى الكافى وغيره فلا اعتماد على الاستدلال به لجواز النسخ والاسقاط وتخصيص العام ونحو ذلك ونقلة عنهم كنقلة التوراة والانجيل فرقة فجرة منافقين مذبذبين مذادة من ذلك واما الخبر فلا يدله من ناقل فهو اما من الشيعة او من غيرهم لا عبرة بغيرهم لان القدح الاول منهم ارندوا والعياذ بالله واما الشيعة فلم يختلف فاحش فيما بينهم فى اصل الامامة وتعيين الامام ولا يمكن اثبات قول من اقوالهم الا بالمجموع لان الكتاب ساكت عن المقصود بحيث يفهم المخالف وايضا قد عرفت حال الكتاب فلم يبق الا الخبر